

## أحكام القرآن

. @ 391 @

قال القاضي وهذا حديث صحيح وهو على النحو الأول أراد أن يختبر ما عندهم في قرابتهم وحال أنفسهم فيما يفعل بهم \$ المسألة الثالثة \$ .  
المراد بقوله ( ! ! ) جميع أصحابه ورأيت بعضهم قال المراد به أبو بكر وعمر .  
ولعمر ا إنهم أهل لذلك وأحق به ولكن لا يقصر ذلك عليهم فقصره عليهم دعوى .  
وقد ثبت في السير أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قال لأصحابه أشيروا علي في المنزل فقال الحباب بن المنذر لرسول ا صلى ا عليه وسلم رأيت هذا المنزل أمنزل أنزلكه ا فليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخره أم هو الرأي والحرب والمكيدة فقال رسول ا صلى ا عليه وسلم بل هو الرأي والحرب والمكيدة قال فإن هذا ليس بمنزل انطلق بنا إلى أدنى ماء القوم إلى آخره \$ الآية الثالثة والعشرون \$ .  
قوله تعالى ( ! ! ) [ الآية 161 ] .  
فيها ثماني مسائل \$ المسألة الأولى في سبب نزولها \$ .  
وفيها ثلاثة أقوال .  
الأول روي أن قوما من المنافقين اتهموا النبي صلى ا عليه وسلم بشيء من المغانم وروي أن قطيفة حمراء فقدت فقال قوم لعل رسول ا صلى ا عليه وسلم أخذها وأكثروا في ذلك فأنزل ا سبحانه الآية